قال فيها بالله الذي لا إله إلا هو ما زوج فلان ابنته الآتي
سماها من الصداق وحده من أجل التعالي في مقابلة المقيد
بوقفه ولما تقاضى فلان الزوج المذكور بيمينه كذا ورضيها تنقيه
هو عن اليمين على تحقيق دعواه ورضي بانقضاء النكاح
بما حلف عليه صح من الصداق واحضر المالية المعجلة ودفعها
إلى فلان فقبضها منه قبضا تاما بمعاينة شهيديه وابرأه
من مقبوضه براءة تامة شهد به عليهما بحال الكمال لإشهادهما
وعرفهما وفي كذا **وإن حلف الزوج** قلت ولما تقاضى
فلان الزوج المذكور بيمينه كذا ورضيها بان يحلف هو في الموضع
المذكور على الوجه الموصوف وقال في يمينه بالله الذي لا إله إلا
هو ما تزوجت فلانة بنت فلان المذكورة إلا على الصداق الذي ذكرته
في المقال المقيد أعلاه يمينا تاما حيث يجب وكيف يجب وبنص ما
يجب ويحضر شهيديه ولما تم حلفه عند أذن قاضي كذا وهو فلان
أعزه الله تعالى وحرسها اقتضى نظره السديد أن فسخ هذا
النكاح بينهما حكم به وأمضاه والزم العمل بمقتضاه شهد على من
ذكر دامت كرامته بما فيه عنه وهو بحيث يجب له ذلك من إشهاده
المتنى الحال فيما فيه عنهما وعليهما بحال الكمال لإشهادهما وعرفهما وفي كذا
**فإن** راجعها كتبت راجع فلان زوجه فلانة بعد أن
كان اختلفا في عدد الصداق وترافعا إلى مجلس الشرع وحكم
بفسخ النكاح بينهما بعد أيمانهما بكلفة واحدة قبل بنائه بها على
أن بذل لها عقد المراجعة كذا وكذا وتكمل العقد إلى آخر المراجعة
**مقال آخر** قال فلان وهو متكلم عن نفسه أنه تزوج فلانة
بنت فلان البكر في حجر والدها المذكور وتحت ولايته على صداق مبلغه كذا
وكذا



وكذا وكان المتولي لعقد نكاحها شقيقها المتولي لأمور والده
والقائم بأحواله بأمر أبيهما فلان وتقدمه له على ذلك
[illegible] من كان من صحة فلان المذكور [illegible] عليه المقال المذكور أجاب
أن العقد الذي صدر من أبيه فلان على ابنته المذكورة على وجه
الإلا ببينات منه عليه من غير إذنه ولا مشورته جوابا [illegible] قد
شهد به عليهما **فصل** تكتب تأجيل الزوج في إثبات ما
ادعاه من أمر الأب وأنه هو المتولي أمور والده المذكور **فإذا**
ثبت أن الولي المذكور هو المتولي لأمور والده المذكور والقائم
بأحواله بتفويض الأب له على ذلك قبل عقد النكاح وعجز
تحليف الأب على تكذيب ما ادعاه الزوج من إذنه في النكاح
الموصوف دخول لبعض شهيديه حلف عند إذن قاضي كذا وهو
فلان أعزه الله تعالى وحرسها فلان الفلاني على تكذيب ما
ادعاه فلان الفلاني المذكور في التأجيل والمقال [illegible]
وأن النكاح المذكور لم يعلم به ولا عقد من أمره ولا فلان المذكور
يمينا تاما حيث يجب وكيف يجب وبنص ما يجب ويحضر فلان
المذكور وتقاضيه اليمين الموصوفة ورضاه بها ولما تم حلفه المذكور
واقتضى نظر من ذكر أعزه الله تعالى فسخ هذا النكاح بكلفة
واحدة فسخا حكم به وأمضاه وأوجب العمل بمقتضاه وبعد أن توجه
ذلك لديه وأوجبه نظره وبعد تقضي الواجب فيه على ما يوجبه
[illegible] العلم ويقتضيه شهد على من ذكر دامت كرامته بما فيه عنه على
ما يوجبه [illegible] العلم ويقتضيه عنه وهو بحيث يجب له ذلك
من أشهده فلان الحالف المذكور والمطلوب له المذكور بما فيه عنهما
وعليهما بحال الكمال لإشهادهما وعرفهما وفي كذا **مقال آخر**

كان

أن بعد ما عليه زوجه المذكورة
أو الجواب ولا مطلب له سوى
ما دفع من صداق فلان المذ
كور [illegible]

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)